

الشورى ١ يوافق على إضافة فقرة جديدة لنظام الإقامة المميزة



وافق مجلس الشورى خلال جلسته التي عُقدت اليوم (الإثنين)، على إضافة فقرة جديدة (الفقرة 3) إلى المادة 11 من نظام الإقامة المميزة.

وتنص الفقرة الأولى من المادة 11 من النظام على ما يلي: لا يترتب على إلغاء الإقامة المميزة أو إنهائها انتقال الحقوق والهزايا -التي كان يحصل عليها وفقا للمادة (الثانية) من النظام- إلى أسرته، على أنه إذا تحققت في أي منهن الشروط الواردة في هذا النظام ولائحته فله التقدم للحصول على الإقامة المميزة.

فيما تقول الفقرة الثانية: لا تخول الإقامة المميزة لحايلها الحق في الحصول على الجنسية السعودية.

يذكر أن الإقامة المميزة تمنح المقيمين العديد من المميزات، منها: امتلاك العقارات بكافة أنواعها، والعمل في منشآت القطاع الخاص والانتقال بينها، ومزاولة الأعمال التجارية، والانتفاع بالعقارات، وإصدار تأشيرات زيارة الأقارب، واستقدام العمالة المنزلية، وامتلاك وسائل النقل الخاصة، إضافةً إلى حرية الخروج والعودة ذاتياً.